



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بشأن منح علاوة اجتماعية للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

متعب عايد العنزي

متعب عايد العنزي

عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة المرأة والأسرة والطفل

يوزع على الأعضاء

اقتراح بقانون
بشأن منح علاوة اجتماعية للمرأة
الكويتية المتزوجة من غير كويتي

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
 - وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٢ بمنح زيادة في العلاوة الاجتماعية والمعاشات التقاعدية والمساعدات العامة المعدل بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٣،
 - وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٣،
 - وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

"تُمنح المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ولها منه أولاد علاوة اجتماعية عن أولادها، إذا كانت تعمل في القطاع الحكومي أو القطاع الخاص أو كانت من مستحقي المساعدات العامة، بشرط أن تكون إقامة الأولاد في دولة الكويت".

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن منح علاوة اجتماعية للمرأة
الكويتية المتزوجة من غير كويتي

في الباب الثاني من الدستور والمعنون بـ (المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي) نصت المادة التاسعة منه على أن: "الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة"، وعليه فقد أسند الدستور الكويتي إلى الدولة دعم الأسرة وتقوية أواصرها وحمايتها من الضياع، ومن هذا النهج يتبين حرص الدستور على إقرار الحقوق للمواطنين ودعم سبل العيش الكريم. وتقديراً للظروف الخاصة لبعض المواطنين ومنهم المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ولها منه أولاد وتعمل في الدولة سواء في القطاع الحكومي أو الخاص أو كانت تتلقى مساعدات عامة، تم تقديم هذا الاقتراح بقانون الذي ينص على منحهن علاوة اجتماعية عن أولادهن. ومن الثابت أنه لا يجوز الجمع بين هذه العلاوة ومثيلاتها إذا كان الزوج في أي من الحالتين يحصل عليها في إطار وظيفته أو عمله في القطاع الخاص.

